

الامتحان النظامي في مقياس حماية الطبيعة والتراث الثقافي

السؤال الأول

ما هو دور الذكاء الاصطناعي في تثمين وصون التراث الثقافي الجزائري الأصيل؟

الوضعية القانونية الأولى

أثناء أشغال تهيئة عمرانية في إحدى المدن الجزائرية، تم اكتشاف:

1. مخطوطة تاريخية تعود إلى القرن السابع عشر محفوظة داخل مسجد قديم.
2. موقع أثري روماني يحتوي على بقايا أعمدة وفسيفساء.
3. رقصة شعبية تقليدية تمارسها إحدى القبائل منذ قرون ولم تدون كتابيا.
4. منزل قديم شيد خلال الفترة الاستعمارية ويقطنه أشخاص حاليا.

1- تصنيف الممتلكات الثقافية الواردة في الوضعية

العنصر	التكييف القانوني	الطبيعة القانونية
مخطوطة تاريخية	ممتلك ثقافي مادي	منقول 0.5
موقع أثري روماني	ممتلك ثقافي مادي	عقاري 0.5
رقصة شعبية تقليدية	تراث ثقافي غير مادي	معنوي 0.5
منزل قديم	ممتلك ثقافي مادي	عقاري 0.5

-2

-التصنيف الإداري: يكون بموجب قرار إداري 0.5-

-تصنيف الممتلكات الثقافية العقارية: هو العمل القانوني الذي تباشره السلطة المختصة لإضفاء صفة الملك الوطني العمومي على المنقول أو العقار يرتب حماية نهائية للممتلك الثقافي العقار يحسب المادة 16 من القانون 98-04، يكون بموجب نص قانوني 0.5

2-اذكر بإيجاز آليات الحماية القانونية المقررة لكل نوع.

العنصر	الحماية القانونية المقررة
مخطوطة تاريخية	الحماية الإدارية المؤقتة التسجيل في قائمة الجرد الإضافي 0.5

الحماية الإدارية النهائية التصنيف 0.5 حسب نص المادة 51 من ق 04-98 0.5	
تخضع لأحكام حماية الممتلكات الثقافية المنقولة، ولا يجوز التصرف فيها أو إخراجها من التراب الوطني إلا بترخيص، وتتكفل الدولة بحفظها وصيانتها طبقاً لقانون حماية التراث الثقافي.	
الحماية الإدارية المؤقتة التسجيل في قائمة الجرد الإضافي 0.5 الحماية الإدارية النهائية التصنيف 0.5 حسب نص المادة 29 ق 04-98 0.5 يُصنّف كموقع أثري ويُمنع البناء أو التهيئة داخله أو في محيطه دون ترخيص، ويخضع لإجراءات التصنيف والحماية الصارمة من طرف الدولة.	موقع أثري روماني
تُحْمى من خلال الجرد والتوثيق والتسجيل ضمن التراث الثقافي غير المادي، وتشجّع الدولة على نقلها للأجيال والحفاظ عليها من الاندثار حسب نص المادة 2/68 من ق 04-98. 0.5 انشاء مدوات وبوك معطيات تخص التراث الثقافي اللامادي ع طريق التعريف والتدوين والتصنيف والجمع والتسجيل بكافة الوسائل وعلى مختلف الدعائم. 0.5 وهناك نوع اخر من الحماية يتمثل في قيام رجال العلم والمؤسسات المختصة بدراسة المواد المتحصل عليها لتعميق المعرفة والكشف عنها. الحفاظ على سلامة التقاليد بالحرص على تفادي تشويهها عند نشرها ونقلها نشر الثقافة غير المادية التقليدية والشعبية بجميع الوسائل.	رقصة شعبية تقليدية
الحماية الإدارية المؤقتة التسجيل في قائمة الجرد الإضافي 10 ق 04-98 0.5 الحماية الإدارية النهائية التصنيف حسب نص المادة 16 ق 04-98. 0.5 يمكن تصنيفه كمعلم تاريخي إذا توفرت فيه القيمة التاريخية، ويخضع لقيود قانونية على الترميم أو الهدم، مع إمكانية تعويض المالك في بعض الحالات.	منزل قديم

الوضعية القانونية الثانية

1- تكييف القصر ومحتوياته تكييفاً قانونياً.

العنصر	التكييف القانوني	الطبيعة القانونية
القصر العثماني	ممتلك ثقافي مادي	عقار 0.5
اللوحات الجدارية	ممتلك ثقافي مادي	منقول 0.5
الأثاث القديم	ممتلك ثقافي مادي	منقول 0.5

العروض الفنية	تراث ثقافي	غير مادي 0.5
---------------	------------	--------------

2- ما هو الاجراء الإداري الذي تقترحه لحماية هذا القصر التاريخي؟.

يتمتع القصر بالحماية القانونية رغم عدم تصنيفه، التصنيف النهائي للقصر التاريخي. 0.5

3-بيان مدى مشروعية تصرفات المالك.

- إدخال تعديلات معمارية دون ترخيص: حيث تخضع أشغال الحفظ والترميم والتصليح والاضافة والتغيير والتهيئة على المعالم التاريخية المصنفة الى ترخيص مسبق من مصالح المكلفة بالثقافة 1/21 ق 04/98. غير مشروع 1
- استغلال اللوحات والأثاث دون تصريح: مخالفة قانونية
- تنظيم عروض تقليدية دون إشراف: 0.5
 - مساس بالتراث غير المادي
 - استغلال تجاري غير منظم 0.5

→ تصرفات المالك تشكل إخلالاً بواجب المحافظة على الممتلك الثقافي.

4-حدد صلاحيات الإدارة لحماية هذا لممتلك العقاري. يكفي ذكر ثلاثة عناصر فقط:

- توقيف الأشغال فوراً 0.5
- فرض الحراسة أو الحماية 0.5
- الشروع في إجراءات التصنيف 0.5
- تقييد حق الاستغلال
- نزع الملكية للمنفعة العامة (كحل أخير)

الوضعية القانونية الثالثة

قرّرت بلدية ساحلية إطلاق مشروع استثماري سياحي يشمل:

- هدم بناية قديمة تعود إلى الفترة العثمانية، غير مصنّفة رسميًا ولكنها واردة في الجرد الأولي للتراث.
- استغلال مغارة طبيعية تحتوي على نقوش صخرية ما قبل التاريخ.
- تنظيم مهرجان سياحي يعتمد على عادات وطقوس شعبية تقليدية بعد إدخال تعديلات تجارية عليها.
- تصدير قطع أثرية منقولة عُثر عليها أثناء الأشغال بدعوى عرضها في متحف أجنبي مؤقتًا.

احتجّت جمعيات حماية التراث وطالبت بتوقيف المشروع.

1. التكييف القانوني لكل عنصر من العناصر الواردة في الوضعية.

أولاً: التكييف القانوني

1. البناية العثمانية: تُعد ممتلكًا ثقافيًا ماديًا عقاري 0.5

2. المغارة ذات النقوش الصخرية: ممتلك ثقافي مادي عقاري 0.5

3. العادات والطقوس الشعبية: ممتلك ثقافي لامادي 0.5

2. القطع الأثرية المنقولة: ممتلكات ثقافية مادية منقولة 0.5

الحماية الإدارية الموقتة "التسجيل في قائمة الجرد الإضافي" والحماية الإدارية النهائية "التصنيف
أو الاستحداث في شكل قطاعات محفوظة، التسجيل والتدوين في بنوك المعلومات بالنسبة للممتلك
الثقافي اللامادي" 1.5.

مع تمنياتي للجميع بالتوفيق والسداد

د/ز غيبب نور الهدى